

فقه الأسرة: الزواج (الأحكام والمقاصد)

الوضعية المشكلة:

من الملحوظ انتشار ظاهرة عزوف الشباب عن الزواج لأسباب متعددة فكرية واجتماعية واقتصادية، أدى هذا إلى انتشار العنوسية والرذيلة في مجتمعنا، في ظل البعد عن المقاصد الأسرة.

- ✓ فكيف يمكن تجاوز هذه الظاهرة؟
- ✓ وما حقيقة الزواج في الإسلام أحکاماً ومقاصداً؟

النصوص المؤطرة للدرس:

قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى:

﴿وَقَالَ الَّذِي اشْتَرَاهُ مِنْ مَصْرَ لِأَمْرَاتِهِ أَكْرِمِي مَثْوَاهُ عَسَى أَنْ يَنْفَعَنَا أَوْ نَتَخَذُهُ وَلَدًا وَكَذَلِكَ مَكَّنَنَا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ
وَلِعَلَّمَهُ مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ وَاللَّهُ غَالِبٌ عَلَى أَمْرِهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾.

[سورة يوسف، الآية: 21]

قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى:

﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتُسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ
يَنْفَكِّرُونَ﴾.

[سورة الروم، الآية: 20]

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا مَعَ التِّيْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَبَابًا لَا نَجِدُ شَيْئًا، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا مَعْتَشَرَ الشَّبَابِ، مَنْ أَسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَرْوَجْ، فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ، وَأَحْسَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ».

[صحيف البخاري، كتاب: النكاح]

قراءة النصوص ودراستها:

١- توثيق النصوص والتعریف بها:

١- التعريف بسورة الروم:

سورة الروم: مكية، ماعدا الآية 17 فمدنية، عدد آياتها 60 آية، ترتيبها 30 في المصحف الشريف، نزلت بعد "سورة الانشقاق"، وقد سميت بهذا الاسم لذكر تلك المعجزة الباهرة التي تدل على صدق أنباء القرآن الكريم (هزيمة الروم)، وهي تعالج قضيّا العقيدة الإسلامية في إطارها العام.

2- التعريف بعدد الله بن مسعود:

عبد الله بن مسعود: أبو عبد الرحمن عبد الله بن مسعود الهمذاني، حليف بني زهرة، صحابي جليل، وفقيه الأمة، وأحد الأوائل المهاجرين، حيث هاجر المجرتين وصلى على القبلتين، وأول من جهر بقراءة القرآن، تولى قضاء الكوفة وبيت المال في خلافة عمر وصدر من خلافة عثمان، توفي سنة 32 هـ.

II- نشاط الفهم وشرح المفردات:**1- شرح المفردات والعبارات:**

- الذي اشتراه: عزيز مصر.
- أكرمي مثواه: أحسني معاملته.
- من آياته: جمع آية، علامة دليل.
- لتسكنوا: سكون القلب والبال والاستقرار.
- مودة: تدل على الحبة، ووددته: أحبيبته.
- الباءة: القدرة على تحمل مسؤولية الزواج.
- وجاء: كاسر الشهوة وقاطعها.

2- مضمون النصوص الأساسية:

① طلب عزيز مصر من زوجته الاعتناء بسيدنا يوسف والإحسان إليه، رجاء الانتفاع به أو اتخاذه ولدا.

② الزواج آية من آيات الله تعالى، من أهم مقوماته المودة والرحمة والاستقرار.

③ حثه عليهما الشّباب على الزواج، وإرشادهم إلى الصيام في حالة عدم القدرة عليه تجنباً للوقوع في الحرام.

تحليل محاور الدرس ومناقشتها:**1- مفهوم الأسرة ومكانتها ووظيفتها في الإسلام:****1- مفهوم الأسرة:**

الأسرة: لغة: الدرع الحصينة التي يحتمي بها المحارب من ضربات العدو، وأهل الرجل وعشيرته الأقربون، وسموا بذلك لقوة الرابط الذي يربطهم ويوفّر لهم الحماية والمنعة، واصطلاحاً: هي الوحدة الاجتماعية التي تتكون من الزوج والزوجة والأبناء، والتي تحكمها مجموعة من الحقوق والواجبات، وهي الشكل الاجتماعي الشرعي المعترف به شرعاً وإنجاحاً للأبناء.

2- مكانة الأسرة في الإسلام:

الأسرة أساس بناء المجتمع ونواة تكوينه، والإسلام يحرص على أن تكون الأسرة سليمة قوية تسهم في بناء المجتمع السليم، ولذلك ينبغي أن تكون العلاقة بين أفراد الأسرة قائمة على المحبة والتعاون والتراحم. والأسرة إذا سادت بها المودة والرحمة سكن كل فرد من أفرادها إلى الآخر، واطمأنّت نفسه إليه، وعاشت الأسرة حياتها في سعادة وطمأنينة وهدوء.

3- وظيفة الأسرة في المجتمع:

✓ وظيفة بيولوجية: هذه الوظيفة تقتصر على إنجاب الأطفال وتنظيم النسل.

✓ وظيفة نفسية: تبُث في أفراد الأسرة الراحة النفسية والإحساس بالأمان والاستقرار الاجتماعي، كما تكون فيهم الشخصية المترنة والثقة بالنفس والقدرة على حل المشاكل.

✓ وظيفة اجتماعية: تمثل في تعليم الأولاد ثقافة التعامل مع الآخرين، والتواصل السليم، وقيم التعاون والتعارف والتعايش.

✓ وظيفة تربوية: التنشئة على الأخلاق والفضائل الإسلامية، وترسيخ القيم والعادات الاجتماعية الحميدة.

II - الزواج في الإسلام:

1 - مفهوم الزواج:

الزواج: ميثاق تراضٍ وترتبط شرعاً بين رجل وإمرأة على وجه الدوام، غايته الإحسان والعفاف، وإنشاء أسرة مستقرة برعاية الزوجين «مدونة الأسرة المادة: 4».

2 - حكم الزواج:

الأصل في الزواج الاستحباب في حق كل قادر عليه، وقد تعرّيه بقية الأحكام الأخرى حسب الحالات، كالوجوب لمن خاف على نفسه الوقوع في الزنا، والتحريم لمن لا قدرة له عليه مادياً أو معنوياً، والإباحة لمن لا يخاف الوقع في الحرام ولا يرجو ولداً، والكرامة لمن لا رغبة له فيه أو أنه سيشغله عن بعض الواجبات الشرعية.

3 - أركان الزواج:

✓ الزوجان: طرفا العقد (الزوج والزوجة).

✓ الصيغة: وهي كل ما يفيد الإيجاب والقبول والرضا بالزواج من الطرفين.

✓ المهر: ما يقدمه الزوج لزوجته إشعاراً بالرغبة في الزواج بها،

✓ الإشهاد: ما يتولاه العدلان المتلقيان للإشهاد.

4 - شروط الزواج:

✓ الأهلية: أن يكون الزوجان عاقلين بالغين سن الزواج.

✓ عدم إسقاط الصداق: لا يجوز الاتفاق على إسقاطه، كما يجب التصرّف به في عقد الزواج.

✓ موافقة النائب الشرعي: إذا كان أحد الزوجين قاصراً.

✓ سماع العدلين: إثبات الإيجاب والقبول في وثيقة عقد الزواج.

✓ انتفاء الموانع الشرعية: أن تكون الزوجة غير محظمة على من يريد أن يتزوجها.

III - مقاصد الزواج في الإسلام:

✓ الاستجابة للميل الفطري والغربي للزوجين إلى بعضهما البعض.

✓ تحقيق السكن الروحي والمودة والرحمة بين الزوجين.

✓ بقاء النوع الإنساني على وجه سليم، لأن النكاح سبب للنسل الذي به بقاء الإنسان.

✓ تحقيق الإحسان والعفاف، وصيانة المجتمع من الفواحش.

✓ حفظ الأعراض والأنساب من الاختلاط، والسمو بالعلاقة بين الجنسين عن المرتبة الحيوانية.

✓ إنشاء أسرة مستقرة برعاية الزوجين وال Saher على تربيتها وتنشئتها لتکثير سواد الأمة.